

تاج العروس من جواهر القاموس

الأَخِيذَةُ : ما اغْتُصِبَ مِنْ شَيْءٍ فَأُخِذَ . وَأُخِذَ فُلَانٌ بِذَنْبِهِ إِذَا حُبِسَ . وَأَخَذَتْ عَلَى يَدِ فُلَانٍ إِذَا مَنَعَتْهُ عَمَّا يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ كَأَنَّكَ أَمْسَكَتَ عَلَى يَدِهِ . وفي الحديث : قد أَخَذُوا أَخَذَاتِهِمْ أَي مَنَازِلَهُمْ قال ابنُ الأثير : هو بفتح الهمزة والخاء . والاتَّخَذْتُ افْتَعَلْتُ مِنَ الْأَخْذِ إِلَّا أَنَّهُ أُدْغِمَ بَعْدَ تَلَايِينِ الهمزةِ وَإِبدَالِ التاءِ ثَمَ لَمَّا كَثُرَ الاستعمالُ عَلَى لَفْظِ الْافْتِعَالِ تَوَهَّاهُمْ وَأَنَّ التاءَ أَصْلِيَّةٌ فَبَدَلُوا مِنْهُ فَعَلَلِ يَفْعَلُ قالوا تَخَذَ يَتَخَذُ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : اسْتَخَذْتُ عَلَيْهِمْ يَدًا وَعِنْدَهُمْ سَوَاءٌ أَي اتَّخَذْتُ . وَأَخَذَ يَفْعَلُ كَذَا أَي جَعَلَ وهي عند سيبويه من الأفعال التي لا يُوضَعُ اسْمُ الفاعِلِ فِي مَوْضِعِ الفِعْلِ الذي هو خَبَرُهَا . وَأَخَذَ فِي كَذَا : بَدَأَ . وقال الليثُ : تَخَذْتُ مَالًا : كَسَبْتُهُ . وقولهم : خُذْ عَنْكَ أَي خُذْ مَا أَقُولُ ودَعْ عَنْكَ الشَّكَّ والمِرَاءَ . وفي الأساس : ما أَرَنْتَ إِلَّا أَخَذَّادُ نَبِّادُ : لمن يَأْخُذُ الشَّيْءَ حَرِيصًا عَلَيْهِ ثَمَ يَنْبِيذُ سَرِيعًا . والأَخْذَةُ : كالجُرْعَةِ : الزُّبْيَةُ . والإِخْذُ والإِخْذَةُ : ما حَفَرَتْهُ كَهَيْئَةِ الحَوْضِ والجَمْعُ أَخْذٌ وإِخْذٌ . فائدة : قال المصنِّفُ في البصائر : اتَّخَذَ مِنْ تَخَذَ يَتَخَذُ اجْتَمَعَ فِيهِ التَّاءُ الْأَصْلِيَّةُ وَتَاءُ الْافْتِعَالِ فَأُدْغِمَا وَهَذَا قَوْلُ حَسَنٍ لَكِنْ الْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ مِنَ الْأَخْذِ وَأَنَّ الْكَلِمَةَ مَهْمُوزَةٌ . ولا يَخْلُو هَذَا مِنْ خِلَالِ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالُوا فِي مَاضِيهِ اتَّخَذَ بِهِمَزَتَيْنِ عَلَى قِيَاسِ اتَّتَمَرَ وَاتَّتَمَنَ . وَمَعْنَى الْأَخْذِ وَالتَّخْذِ وَاحِدٌ وَهُوَ حَوْزُ الشَّيْءِ وَتَحْصِيلُهُ ثَمَ قَالَ : وَالاتَّخَاذُ يُعَدُّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ وَيُجْرَى مُجْرَى الْجَعْلِ وهو في القرآن على ثلاثة عشر وَجْهًا . فراجعهُ .

قال الفرَّاءُ : قَرَأَ مُجَاهِدٌ " لَوْ شِئْتَ لَتَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا " قال أبو منصور : وصحَّت هذه القراءةُ عن ابنِ عبَّاسٍ وبها قرأَ أبو عمرو بنُ العلاءِ وقرأَ أبو زَيْدٌ : لَتَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قال : وكذلك هو مكتوبٌ في الإمامِ وبه يَقْرَأُ الْقُرَّاءُ مِنْ قَرَأَ لَاتَّخَذْتَ بِالْألفِ فَتَحِ الخاءِ فَإِنَّهُ يُخَالِفُ الْكِتَابَ . وقال الليثُ : مَنْ قَرَأَ لَاتَّخَذْتَ فَقَدْ أُدْغِمَ التَّاءَ فِي الْيَاءِ فَاجْتَمَعَ هَمْزَتَانِ فَصِيَّرَتْ إِحْدَاهُمَا يَاءً وَأُدْغِمَتْ كَرَاهَةَ التَّقَائِمَا . أَذَذَ .

الْأَذَّ : الْقَطْعُ وزعم ابنُ دُرَيْدٍ أَنَّ هَمْزَةَ أَذَّ بَدَلُ مِنْ هَاءٍ هَذَّ قَالَ : .
يَأْذُ بِالْشَّفْرِ أَيْ أَذَّ ... مِنْ قَمَعَ وَمَأْنَةٌ وَفِلَازٌ وَالْأَذْوَذُ
كَصَبُورٍ : الْقَطَّاعُ يُقَالُ : سَكَّيْنِ أَذْوَذٌ وَشَفْرَةٌ أَذْوَذٌ بِلَا هَاءٍ كَهَذْوَذٍ :
قَاطِعَةٌ . إِذْ بِالْكَسْرِ كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى الْمَاضِي مِنَ الزَّمَانِ وَهُوَ اسْمٌ مَبْنِيٌّ
عَلَى السَّكُونِ وَحَقُّهُ إِضَافَتُهُ إِلَى جُمْلَةٍ تَقُولُ : جِئْتُكَ إِذْ قَامَ زَيْدٌ وَإِذْ
زَيْدٌ قَائِمٌ وَإِذْ زَيْدٌ يَقُومُ فَإِذَا لَمْ تُضَفْ زُوِّنَتْ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ : .
نَهَيْتُكَ عَنْ طَلَابِكَ أُمِّ عَمْرٍو ... بِعَافِيَةٍ وَأَنْتَ إِذْ صَحِيحٌ
أَرَادَ : حِينَئِذٍ كَمَا تَقُولُ : يَوْمَئِذٍ . وَتَكُونُ اسْمًا لِلزَّمَنِ الْمَاضِي وَحِينَئِذٍ تَكُونُ
طَرَفًا غَالِبًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى " فَقَدْ نَصَرَهُ " إِذْ أَخْرَجَهُ " تَكُونُ مَفْعُولًا
بِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى " وَادْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا " وَتَكُونُ بَدَلًا مِنَ الْمَفْعُولِ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى " وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذْ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا
شَرِيقِيًّا " قَالُوا إِذْ بَدَلُ اشْتِمَالٍ مِنَ مَرْيَمَ مَفْعُولِ ادْكُرْ . تَكُونُ مُضَافًا
إِلَيْهَا اسْمُ زَمَانٍ صَالِحٌ لِلِاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ مِثْلُ قَوْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ وَلَيَلَتْنِي أَوْ اسْمُ
زَمَانٍ غَيْرُ صَالِحٍ لِلِاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى " بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَّا " وَتَكُونُ اسْمًا
لِلزَّمَنِ الْمُسْتَقْبَلِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى " يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا "